[343] وفي لفظ آخر: يا عم ! إن ا جعل أبا بكر خليفتي على دين ا ووحيه فأطيعوه بعدي تهتدوا واقتدوا به ترشدوا. قال ابن عباس: ففعلوا فرشدوا. أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه 11 ص 294 - من دون أي غمز في سنده و متنه - من طريق عمر بن إبراهيم بن خالد الكذاب، غير أن السيوطي حكى عنه " في " اللئالي " 1 ص 152 إردافه بقوله: عمر كذاب. وهذا لا يوجد في المطبوع من تاريخ بغداد فكأن يد الطبع الأمينة حرفته خدمة للمبده، وعمر هو ابن إبراهيم القرشي الكردي الكذاب الوضاع. وقال الذهبي في ميزانه 2 ص 249: هذا الحديث ليس بصحيح. قال الأميني: أسفي إن كان العباس قد سمع من رسول ا صلى ا عليه وسلم هذا النص الصريح، وكان ابنه يجد خلافة الشيخين في الكتاب العزيز، ويخبر به الناس مشفعا بالحلف با، و أمر بالطاعة والاقتداء بهما فلماذا خالف ذلك كله ؟ ولماذا تخلف عن بيعة أبي بكر ؟ (1) وما الذي حداه إلى أن يأتي أمير المؤمنين عليه السلام يوم توفي النبي صلى ا عليه وآله في ضحاة فيقول له: إذهب إلى رسول ا فسله فيمن يكون هذا الأمر ؟ فإن كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا أمر به فأوصى بنا. ويقول علي عليه السلام: وا لئن سألناها رسول ا فمنعناها لا يعطيناها الناس أبدا، وا لا أسألها رسول ا أبدا. فتوفي رسول ا حين اشتد الضحى من ذلك اليوم (2). وفي لفظ آخر: فانطلق بنا إليه فنسأله من يستخلف ؟ فإن استخلف منا فذاك وإلا فأوصى بنا فحفظنا من بعده. الحديث. وما دعاه إلى أن يقول لعلي لما قبض رسول ا صلى ا عليه وآله: أبسط يدك أبايعك فيقال عم رسول ا بايع ابن عم رسول ا ويبايعك أهل بيتك، فإن هذا الأمر إذا كان لم يقل (3) فيقول علي كرم ا وجهه: ومن يطلب هذا الأمر غيرنا ؟ (4).

_____

(1) العقد الفريد 2 ص 250. الرياض النضرة 1 ص 167، السيرة الحلبية 3 ص 385. (2) الطبقات الكبرى لابن سعد ص 766، تاريخ الطبري 3 ص 194، سيرة ابن هشام 4 ص 333، الإمامة والسياسة 1 ص 5، سنن البيهقي 8 ص 149 نقلا عن صحيح البخاري، تاريخ ابن كثير 5 ص 251. (3) من الاقالة لا من القول. (4) الإمامة والسياسة 1 ص 5.